

الصارم المنكي في الرد على السبكي

@ 437 @ ولا أن تتخذ عيداً يجتمع إليها في وقت معين كما يجتمع المسلمون في عرفة ومنى وأما الزيارة الشرعية فهي مستحبة عند الأكثرين وقيل مباحة وقيل كلها منهي عنه كما تقدم والذي تدل عليه الأدلة الشرعية أنه يحمل المطلق من كلام العلماء على المقيد وتفصيل الزيارة على ثلاثة أنواع منهي عنه ومباح ومستحب وهو الصواب قال مالك وغيره لا تأت إلا هذه الآثار مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ومسجد قباء وأهل البقيع وأحد فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يقصد إلا هذين المسجدين وهاتين المقبرتين كان يصلي يوم الجمعة في مسجده ويوم السبت يذهب إلى قباء كما في الصحيحين عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء كل سبت راكباً وماشياً فيصلّي فيه ركعتين وأما أحاديث النهي فكثيرة مشهورة في الصحيحين وغيرهما كقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ثم ذكر الأحاديث الواردة في ذلك وقد سبق ذكرها غير مرة ومنها قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابن مسعود أن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد رواه الإمام أحمد في مسنده وأبو حاتم في صحيحه وفي سنن أبي داود عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تتخذوا قبوري عيداً وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني وفي موطأ مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اللهم لا تجعل قبوري وثناً يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ثم ذكر الأثر المشهور في